

نقاط من المحاضرة المباشرة الثالثة

قانون خاص	قانون عام
مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات والروابط بين الأفراد بعضهم البعض وبين الأفراد والدولة باعتبارها شخصا عاديا	مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات والروابط التي تكون الدولة طرفا فيها باعتبارها صاحبة سلطة وسيادة.

الفرق بين معنى التجارة في الاقتصاد ومعناها في القانون التجاري، في القانون التجاري معنى أوسع حيث تضم الأنشطة الصناعية على عكس الاقتصاد الذي يحكم التجار فقط (تداول الثروات وتوزيعها)

لماذا فصلت القانون التجاري عن القانون الخاص : لحاجتها الى أ) السرعة ب) الائتمان

مصادر القانون التجاري

مصادر رسمية	مصادر تفسيرية
يلتزم القاضي بالرجوع إليها (التشريع التجاري ومبادئ الشريعة الإسلامية والعرف والعادات التجارية)	يستعين بها القاضي في إيضاح وتحديد مضمون القاعدة القانونية (القضاء والفقه والقانون الطبيعي وقواعد العدالة)

نطاق القانون التجاري

النظرية الذاتية أو الشخصية	النظرية المادية أو الموضوعية
تتخذ هذه النظرية من التاجر وبأخذ بهذه النظرية في الوقت الحاضر القانون الألماني والسويسري والإيطالي .	تعتمد هذه النظرية على العمل التجاري ، بصرف النظر عن صفة أو حرفة القائم بها يأخذ بهذه النظرية التقنين الفرنسي الصادر عام 1807 وكذلك البلجيكي والمصري.
هو القانون الذي يحكم التجار عند ممارستهم مهنتهم أو حرفتهم التجارية.	المجموعة من الأعمال التي ينص القانون على اعتبارها تجارية بصرف النظر عن صفة أو حرفة القائم بها

الترقية بين العمل التجاري والعمل المدني

- الاختصاص القضائي
- قواعد إثبات : المدني بالكتابة ، اما التجارية فبأي وسيلة اثبات
- القواعد الخاصة بالالتزامات التجارية

- افتراض التضامن : الدين لا يقسم على الشركاء تبعاً لنصيبهم من الشركة ، انما كلهم مشتركون في السداد.
- تحريم نظرة الميسرة:
- الإعذار
- الإفلاس: الإفلاس يطبق على التاجر حال عجزه عن تسديد دينه ، الاعسار تخص القضايا المدنية

معايير التفرقة بين الأعمال التجارية والأعمال المدنية

نظرية المضاربة	تجاريا إذا كان بقصد المضاربة (تحقيق الربح)
نظرية التداول	الوساطة في تداول الثروات
نظرية المقاوله	النظر إلى كيفية ممارسة العمل وليس إلى العمل ذاته فالعمل

نقد نظرية المضاربة:

1. لا تقتصر على العمل التجاري وحده بل تكون ملازمة لكل عمل إنساني فأصحاب المهن الحرة كالطبيب يسعون إلى تحقيق ربح مادي وبالتالي فإن الأخذ بهذه النظرية سيؤدي إلى إضفاء الصفة التجارية على أعمال مدنية.
2. عجزت هذه النظرية عن تفسير بعض الأعمال التي يعتبرها القانون تجارية رغم عدم توافر قصد المضاربة فيها كسحب الكمبيالات.
3. يؤخذ عليها أنها لا تفسر احتفاظ عمل التاجر بتجارته رغم بيع البضاعة بسعر التكلفة أو بخسارة.
4. وهكذا فإنه لا يمكن الأخذ بنظرية المضاربة وحدها كأساس للترقية بين العمل المدني والعمل التجاري فهي واسعة من ناحية وضيقة من ناحية أخرى.

نقد نظرية التداول:

1. عدم تبريرها استبعاد بعض الأعمال التي تتضمن تداول للثروات من نطاق الأعمال التجارية
2. هناك بعض الأعمال تعتبر تجارية بالرغم من عدم وجود أي تداول ثروات فيها
3. أن الوساطة في التداول إذا لم تقترن بقصد المضاربة وتحقيق الربح إنها تخرج من نطاق القانون التجاري فنشاط الجمعيات التعاونية لا يعتبر عملاً تجارياً متى اقتضت هذه الجمعيات لأعضائها بسعر التكلفة .
4. كما أنه لا تتفق والاتجاه الحديث في القانون التجاري فالصناعات الاستخراجية والعمليات المتعلقة بالعقارات تعتبر وقفاً لمنطوق هذه النظرية أعمالاً مدنية .

نقد نظرية المقاوله

1. هناك بعض الأعمال يعتبرها القانون تجارية ولو وقعت لمرة واحدة كالشراء لأجل البيع والسمسرة.
2. عدم وضوح النظرية فهي لم تبين لنا متى يصبح المشروع تجارياً أي ما هي درجة التنظيم التي تسمح بإضفاء العنصر التجاري على المشروع .
3. أن هناك بعض المشروعات التي تتمتع بتنظيم دقيق بالرغم من ممارستها لأعمال مدنية بحته ومثال هذا المشروعات الزراعية .

ظهور وتطور القانون التجاري

العصور القديمة - العصور الوسطى - الحديثة

السعوديين اقتبسوا القانون التجاري من العثمانيين ، و العثمانيين اقتبسوا القانون التجاري من الفرنسيين

أنواع الأعمال التجارية

أنواع الأعمال التجارية

أصلية	تبعية	مختلطة (مدنية بالنسبة لطرف وتجارية بالنسبة للطرف الآخر)
-------	-------	--

أنواع الأعمال التجارية الأصلية (نص نظام المحكمة التجارية علي تجاريتها صراحة أو اعتبرت تجارية بطريق القياس)

المقاوله (يشترط الاحتراف)	المتفرده
الصناعة التوريد الوكالة بالعمولة النقل السبع بالمزاد المجلات مكاتب العمل انشاء المباني	الشراء لاجل السبع الأوراق التجارية أعمال الصرافة و البنوك (يدوي-مسحوب) السمسرة الاعمال التجارية البحرية

أنواع الاعمال التجارية البحرية:

- بناء السفن وإصلاحها وصيانتها .
- شراء أو بيع أو تأجير أو استئجار السفن.
- بيع وشراء معدات أو أدوات أو مواد تموين السفن.
- استخدام الملاحين وغيرهم من العاملين في السفن.
- عمليات الاقتراض التي تتم بضمان السفينة أو ضمان حمولتها.

الأوراق التجارية:

الكيميالة النقود بمجرد الإطلاع أو في ميعاد معين أو قابل للتعيين	السند الإذني في تاريخ معين أو قابل للتعيين	الشيك بمجرد الإطلاع
تعتبر الكيميائية عملا تجاريا دائما	يشترط ان يكون بمناسبة عمل تجاري	يشترط ان يكون بمناسبة عمل تجاري
وقد حددت المادة الأولي من نظام الأوراق التجارية بيانات الكيميالة في الآتي: أ-كلمة كيميالة ب-أمر غير معلق علي شرط بوفاء مبلغ معين من النقود ج-اسم المسحوب عليه د-ميعاد الاستحقاق هـ-مكان الوفاء و-اسم من يجب الوفاء له أو لأمره "المستفيد" ز-تاريخ ومكان إصدار الكيميالة ح-توقيع من أصدر الكيميالة	وقد حددت المادة 87 من نظام الأوراق التجارية بيانات السند في الآتي: أ-كلمة سند لأمر أو إذن ب-تعهد غير معلق علي شرط بوفاء مبلغ معين من النقود ج-ميعاد الاستحقاق د-مكان الوفاء هـ-اسم من يجب الوفاء له أو لأمره "المستفيد" و-تاريخ ومكان إصدار السند ز-توقيع من أصدر السند	وقد حددت المادة 91 من نظام الأوراق التجارية بيانات الشيك في الآتي: أ-كلمة شيك ب-أمر غير معلق علي شرط بوفاء مبلغ معين من النقود مكتوبا بالحروف والأرقام ج-اسم البنك المسحوب عليه د-مكان الوفاء هـ-اسم من يجب الوفاء له أو لأمره "المستفيد" أو لحامله و-تاريخ ومكان إصدار الشيك ز-توقيع من أصدر الشيك الساحب

نطاق الاعمال التجارية التبعية (أعمال مدنية أصلا ولكن تكتسب الصفة التجارية إذا قام بها تاجر لحاجات تجارته) لا تشترط المضاربة و الربح لكن تشترط صفة التاجر و الغاية

الالتزام التعاقدية	الالتزام الغير تعاقدية
عقد الكفالة شراء و بيع المحل التجاري العقود المتعلقة بالعقار	التعويض عن الفعل الضار التعويض عن الفعل النافع

القضاء:

العادي	الدرجة 2 (الاستئناف)	العالى
1- قضاء الدرجة الأولى 1- المحاكم المتخصصة • المحكمة الجزائية • محكمة الأحوال الشخصية. • المحكمة التجارية • المحكمة العملية 2. المحاكم العامة	• الدوائر الحقوقية. • الدوائر الجزائية. • دوائر الأحوال الشخصية. • الدوائر التجارية. • الدوائر العملية	3 ال 5 قضاة في الجزائية

شروط اكتساب صفة التاجر :

- احتراف الأعمال التجارية (الاعتقاد - الارتزاق)
- مباشرة الشخص الأعمال التجارية باسمه ولحسابه
- الأهلية التجارية (ببلوغه سن الثامنة عشر غير مصاب بأي عارض من عوارض الأهلية. "سواء كان مواطنا أو أجنبيا)

التزامات التاجر

- الالتزام بمسك الدفاتر التجارية (رأس مال أكثر من 100 ألف، وتحفظ لـ 10 سنوات على الأقل)
- الالتزام بالقيد في السجل التجاري
- الاشتراك في الغرفة التجارية والصناعية

الدفاتر اللازمة

- دفتر اليومية الأصلي
- ودفتر الجرد
- ودفتر الأستاذ العام
- ملف لصور جميع المراسلات والمستندات التي تتصل بأعماله التجارية.

السجل التجاري: سجل يقيد به أسماء التجار والصناع وكافة البيانات المتعلقة بتجارته أو صناعتهم أفرادا أو شركات

وظائف السجل التجاري

- الوظيفية الاستعلامية عن التجار ونشاطهم
- الوظيفية الإحصائية للسجل لمعرفة ما يخص التاجر ومشروعاته
- الوظيفية الاقتصادية فيطلع المختصين على السجلات لوضع سياسة تخطيط اقتصادية للدولة

شروط الالتزام بالقيد في السجل التجاري

- أن يكون طالب القيد تاجرا
- ألا يقل رأسمال التاجر عن مائة ألف ريال
- أن يكون للتاجر محل ثابت أو فرع أو وكالة في المملكة
- الاشتراك في الغرفة التجارية والصناعية
- محو القيد

يتم شطب القيد في السجل في الأحوال الآتية:

- 1-ترك التاجر لتجارته بصفة نهائية .
 - 2-وفاة التاجر
 - 3- انتهاء تصفية الشركة
- كما يمكن إضافة الحالتين الآتيتين:
- 1-صدور حكم قضائي بالشطب

شروط عضوية مجلس ادارة الغرفة

- أن يكون سعودي الجنسية
- أن يكون مشتركا في الغرفة التجارية.
- ألا يقل سنه عن ثلاثين سن وتخفيض هذه المدة إلى خمسة وعشرين إذا كان حاصلا على شهادة جامعية.
- أن يكون قد اشتغل بالتجارة والصناعة مدة لا تقل عن ثلاثة سنوات متوالية ويجوز تخفيضها لسنة واحدة لمن يحمل شهادة جامعية .
- أن يجيد القراءة والكتابة.

المحل التجاري هو مال منقول معنوي يستعمله التاجر لغرض

نشاطه التجاري

عنصرين (مادية - و معنوية)

العناصر المادية	العناصر المعنوية
البضائع المهمات	الاتصال بالعملاء السمعة التجارية الاسم التجاري الحق في الاجارة حقوق الملكية الصناعية حقوق الملكية الأدبية و الفنية

حماية المحل التجاري

منافسة ممنوعة	منافسة غير مشروعة
أساسها نص المشرع أو اتفاق الطرفين	استخدام الشخص لطرق ووسائل منافية للقانون أو العادات أو الشرف أو العرف

نظرية الذمة المالية المستقلة أو المجموع القانونين:
وتقوم هذه النظرية على اعتبار المحل التجاري ذمة مالية مستقلة
عن ذمة التاجر لها حقوقها وعليها التزاماتها المتعلقة بالمحل
التجاري والمستقلة عن بقية حقوق والتزامات التاجر.

نظرية المجموع الواقعي
يرى أنصار هذه النظرية أن المحل التجاري ليس وحدة قانونية
مستقلة بديونه وحقوقه وإنما هو وحدة عناصر فعلية أو واقعية

نظرية الملكية المعنوية
تقوم هذه النظرية أساسا على ضرورة التفرقة بين المحل التجاري
باعتبار وحدة مستقلة, وبين عناصره
المختلفة الداخلية في تكوينه وأن حق التاجر على متجره ليس إلا
حق ملكية معنوية يرد على أشياء غير مادية.